

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

وقال أبو إسحاق بن شاقلا هو ككلام الناس فلا يقرؤه وتبطل الصلاة به وأطلقهما في الرعاية وخرج بعض الأصحاب من قول أبي إسحاق عدم جواز قراءة ما فيه لحن يحيل معناه مع عجزه عن إصلاحه وكذا إبدال حرف لا يبدل .

فإن سبق لسانه إلى تغيير نظم القرآن بما هو منه على وجه يحيل معناه كقوله إن المتقين في ضلال وسعر ونحوه لم تبطل صلاته على الصحيح ونص عليه في رواية محمد بن الحكم وإليه ميله في مجمع البحرين وقدمه بن تميم والرعاية ولا يسجد له وعنه تبطل نقلها الحسن بن محمد وهو قول في الرعاية ومنها أخذ بن شاقلا قوله قاله بن تميم وأطلقهما في مجمع البحرين .

تنبيه ظاهر قوله أو يبدل حرفا أنه لو أبدل ضاد المغضوب عليهم والضالين بطاء مشالة أن لا تصح إمامته .

وهو أحد الوجوه قال في الكافي هذا قياس المذهب واقتصر عليه وجزم به بن رزين في شرحه . والوجه الثاني تصح قدمه في المغني والشرح واختاره القاضي وأطلقهما في الرعايتين والحاويين وقيل تصح مع الجهل قال في الرعاية الكبرى قلت إن علم الفرق بينهما لفظا ومعنى بطلت صلاته وإلا فلا وأطلقهن في الفروع .

فائدة الأرت هو الذي يدغم حرفا لا يدغم أو حرفا في حرف وقيل من يلحقه دغم في كلامه والألثغ الذي يبدل حرفا بحرف لا يبدل به كالعين بالزاي وعكسه أو الجيم بالشين أو اللام أو نحوه وقيل من أبدل حرفا بغيره قال ذلك في الرعاية وغيره فالصحيح من المذهب لا تصح إمامة الأرت والألثغ كما تقدم وظاهر كلام بن البناء صحة إمامتهما مع الكراهة وقال الآمدي يسير ذلك لا يمنع الصحة ويمنع كثيره